



برنامج سكنات بيع-بالإيجار عدل 03
مسابقة الهندسة المعمارية الوطنية المحددة
(التحكم في المشروع)

مشروع : المسابقة الوطنية للهندسة المعمارية المحددة (التحكم في المشروع) دراسة ومتابعة اشغال انجاز 1000 مسكن بيع بالإيجار بكل المراحل مع محلات ذات طابع تجاري ومهني وسكنات البوابين مع أشغال الطرقات الواقع ببلدية سيدي عمر "موقع 04" ولاية تيبازة

"شطر 300 000 منطقة 02 "

إشعار عن منح مؤقت لصفقة

طبقا لأحكام

القانون رقم 12-23 المؤرخ 18 محرم 1445 الموافق ل 2023/08/05 المحدد للقواعد العامة للصفقات العمومية و المواد رقم 65 و 82 من المرسوم رئاسي رقم 15 / 247 المؤرخ ب 16 سبتمبر 2015 المتضمن قانون الصفقات العمومية وتقيضات المرفق العام، تبلغ المديرية الجهوية للجزائر غرب للوكالة الوطنية لتحسين السكن وتطويره(عدل) جميع مقدمي العروض الذين شاركوا في مسابقة الهندسة المعمارية الوطنية المحددة (التحكم في المشروع) رقم 02/م ج ج غ/عدل/2026 الصادرة في الجرائد الوطنية **الأيام نيوز** بتاريخ 2026/06/02 و **ALGER 16** بتاريخ 2026/06/02 أن الصفقة المتعلقة بالمشروع المذكور أعلاه قد منحت مؤقتا للمترشح التالي:

الحائز المؤقت للصفقة رقم التعريف الجبائي	العلامة الكلية للعرض/100 نقطة	مبلغ الترشيح د ج / باحترساب كل الرسوم	العرض المالي بعد التصحيح د ج / باحترساب كل الرسوم	أجل الدراسة و المتابعة	أساس الاختيار
GROUPEMRNT URBAB-URBAS رقم التعريف الجبائي: 000209080395768	علامة العرض التقني/20	16.33	134 958 500.00 د ج / باحترساب كل الرسوم	أربعة و أربعون (44) شهرا	صاحب العرض الذي تحصل على أحسن علامة لمجموع العروض التقنية، الخدمات و المالية الكلية
	علامة الخدمات 60/	41.36			
	علامة العرض المالي/20	19.68			
	المجموع/100	77.37			

المتعهدين و المترشحين المهتمين بالنتائج التفصيلية للتقييم بالنسبة لملف الترشيح، العروض التقنية، الخدمات و المالية، مدعوبين للتقرب من المصلحة المتعاقدة كحد أقصى أجله ثلاثة (03 أيام) ابتداء من اول يوم اعلان للمنح المؤقت للصفقة، لإبلاغهم عن طريق إرسالية.

كما يمكن للمترشحين المعارضين للمنح المؤقت للصفقة المذكورة أعلاه أن يقدموا طعنا على مستوى لجنة الصفقات القطاعية للصفقات التابعة لوزارة السكن والعمران والمدينة في غضون عشرة (10) أيام. ابتداء من تاريخ أول إصدار إعلان للمنح المؤقت للصفقة في النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي (BOMOP) و الصحافة.

وإذا صادف اليوم العاشر يوم عطلة أو يوم راحة قانونية فإن التاريخ المحدد لتقديم الطعون يمدد إلى يوم العمل الموالي.